

وزارة المالية - مصلحة الضرائب

قرار رقم ٦٠٦ لسنة ٢٠٠٥

بشأن تعديل اختصاص مأموريتى ضرائب كفر الدوار أول وثان

رئيس مصلحة الضرائب

بعد الاطلاع على القرار الوزارى رقم ٤٠٢ لسنة ١٩٧٨ بشأن إعادة البناء التنظيمى لمصلحة الضرائب وتعديلاته ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٦٥٩ لسنة ٢٠٠٢ بشأن إنشاء مأمورية ضرائب كفر الدوار ثان وتعديل اختصاص ومسمى مأمورية كفر الدوار الحالية ؛

وعلى قرار رئيس المصلحة رقم ٥٢٣ لسنة ٢٠٠٣ بشأن تعديل اختصاص مأموريتى ضرائب كفر الدوار أول وثان ؛

وعلى الاجتماع الذى تم بالإدارة العامة للتنظيم والإدارة بتاريخ ٢٠٠٥/٧/٣ فى هذا الشأن وللصالح العام ؛

وعلى مذكرة الإدارة العامة للتنظيم والإدارة المعروضة فى هذا الشأن ؛

قرر:

(المادة الأولى)

تعديل اختصاص مأموريتى ضرائب كفر الدوار أول وثان ، على النحو التالى :

تختص مأمورية ضرائب كفر الدوار أول بحسابية مولى الشياخات الآتية من مدينة كفر الدوار (شياخة شرابية - شياخة أبو المكارم رزة - شياخة كفر الدوار البلد) طبقاً للحدود الإدارية لقسم شرطة كفر الدوار وما يستجد من أنشطة أخرى داخل هذه الشياخات أو الامتداد العمرانى لها بالإضافة إلى محاسبة مولى مدينة ومركز أبو حمص والقرى التابعة لهما .

تختص مأمورية ضرائب كفر الدوار ثان بمحاسبة محولى شياختى (البيلسى والسقا) من بندر كفر الدوار طبقاً للحدود الإدارية لقسم شرطة كفر الدوار أو الامتداد العمرانى لهما وما يستجد من أنشطة جديدة أخرى داخل حدود هذه الشياخات بالإضافة إلى العموديات التابعة لقسم شرطة كفر الدوار وهم (عمودية بردلة - السمرانية - العكريشة - كفر سليم - منشأة الأوقاف) .

بالإضافة إلى محولى مركز كفر الدوار وعلى أن يكون الحد الفاصل بين المأموريتين هو ترعة المحمودية كخط طبيعى بين الشياخات .

(المادة الثانية)

على منطقة ضرائب البحيرة أول ومأموريتى ضرائب كفر الدوار أول و ثان ، والإدارة المركزية للفحص والتحصيل والجهات المختصة اتخاذ الإجراءات اللازمة نحو تنفيذ ما جاء بهذا القرار .

(المادة الثالثة)

يلغى كل ما يخالف ما جاء بهذا القرار .

(المادة الرابعة)

ينشر هذا القرار بالوقائع المصرية ، ويعمل به اعتباراً من ٢٠٠٥/٨/١

تحريراً فى ٢٠٠٥/٧/١٢

رئيس مصلحة الضرائب

حسنى إبراهيم جاد